

قرار رقم (٢٢٠) لسنة ٢٠١١

بتاريخ ٥ / ٤ / ٢٠١١

رئيس الهيئة العامة للمراقبة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بشأن التنظيم والرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية، والقانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ بإصدار قانون رأس المال ولائحته التنفيذية، وعلى مذكرة الإدارة المركزية للإشراف والرقابة على الجهات العاملة بسوق المال بناءً على محضر تحريات الإدارة العامة لمباحث الأموال العامة عن نشاط شركة المتحدة للاستشارات المالية والبنكية والبحوث وعلى مذكرة الإدارة العامة للمراجعة والتحقيقات بالإدارة المركزية للإلزام المؤرخة في ٢٠١١/٢/١٦.

قرار

مادة (١):

وقف نشاط شركة المتحدة للاستشارات المالية والبنكية والبحوث الكائن بـ ٧٧ أ - طريق النصر - بجوار طيبة مول - مدينة نصر - القاهرة - بالطريق الإداري لمزاومتها نشاط تكوين وإدارة محافظ الأوراق المالية، الاستشارات المالية عن الأوراق المالية دون ترخيص من الهيئة وذلك تنفيذاً لأحكام نص المادة (٢٧) من قانون سوق رأس المال رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢.

مادة (٢):

إخطار مباحث الأموال العامة وذلك لإعمال شئونها نحو تنفيذ قرار وقف النشاط المشار إليه بالمادة (١) وذلك عن طريق غلق مقر شركة المتحدة للاستشارات المالية والبنكية والبحوث المبين بعاليه، وذلك بالطريق الإداري.

مادة (٣):

إخطار الإدارة المركزية للإشراف والرقابة على الجهات العاملة بسوق المال للتنسيق مع مباحث الأموال العامة نحو تنفيذ غلق مقر الشركة بالطريق الإداري.

أشرف الشرقاوي
رئيس الهيئة



٤٦٠٧٦